

## إذا اتفقت عبادتان من جنس واحد في وقت واحد

عبدالمحسن الزامل

فانك سنة ماذا؟ ان تكبر سنة تكبيرة الاحرام اذا اذ جيت وهو راع يكبر التكبيرة الاولى تكبيرة نعم التكبيرة الاولى ما هي تكبيرة الاحرام وانت قائم ثم تكبر تكبيرة الركوع الانتقال نعم من القيام الى الركوع هذا هذا هو - [00:00:00](#)

المشهور عند الجمهور انها سنة انها سنة وقيل واجبة. هم. هي واجبة في المذهب على كل حال لكن في هذا الموطن هل هي واجبة المشهور مذهب انها ليست واجبة انها سنة - [00:00:23](#)

الا هي واجبة في الاصل عندهم والجمهور ليست واجبة مطلقا لتكبيرة الركوع لكن في المذهب هي مثلا ماذا ماذا واجبة في هذا الموطن يقول مسنونة لماذا صارت مسنونة لماذا صارت سنة وهي واجبة - [00:00:38](#)

نعم صارت تبعان نعم او لانه اجتمع نقول اجتمع في هذا الموطن عبادتان من جنس واحد في وقت واحد في وقت واحد واتفقت افعالهما ولهذا يقول ابن رجب رحمه الله اذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد في وقت واحد ليست احدى مفعوله مفعولة على جهة القضاء ولا على طريق التبعية للآخرى في الوقت - [00:00:54](#)

بفعل واحد وقالوا ذلك على ضربين وذكره يعني اذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد في وقت واحد لكن هذا ربما يحصل تداخل قد يحصل تداخل فقد تكون العبادة يقال انها تابعة وقد يقال انها مستقلة على الخلاف - [00:01:20](#)

مثلا طواف الوداع هل هو مقصود لذاته او مقصود لغيره انه اجتمعنا مع طواف الافاضة هما عبادتان من جنس واحد فليست يعني هذي العبادة المقصودة يأتي وهو مطاف الوداع فيغني عن طواف - [00:01:40](#)

ايضا ايضا كذلك تكبيرة الركوع هل يا تابعة او فان كان التعب في هذا الموطن دخلت دخول الاصغر الاكبر ثم في هذه الحالة هل اذا قلنا انها يغني عنها تكبيرة الاحرام - [00:02:00](#)

هل تكبر بنية تكبيرة الاحرام وتسقط تكبيرة الركوع او تكبر تكبيرة واحدة تنوي بها تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع. الركوع فتدخل دخول الاصغر الاكبر يدخل دخول الاكبر اذا كنا تدخل دخول الاكبر تكون مقصودة. تكون مقصودة وليست ساقطة. وليست تابعة - [00:02:21](#)

وين قلنا ان في هذا الموطن ليست مقصودة في هذه الحالة تكبر بنية ماذا؟ تكبيرة الاحرام ولو لم تستحضر نية تكبير ماذا الركوع لانها سقطت التبعية واغنت عنها ولهذا تكفي نية واحدة - [00:02:45](#)

ثم اذا قيل انها مقصودة في هذه الحالة فانه لا بد ان تكبر بنية بنية تشملهما. وقيل لابد من التكبيرتين مثل الوضوء مع الغسل اليس كذلك من العلم من قال يجب الوضوء مع الغسل - [00:03:03](#)

هذا قول قال ابو ثوب من جماعة من اهل العلم وقيل يجزئ نية الوضوء عن الغسل على هذا شيء اذا اراد انسان يغتسل الجنابة ينوي ماذا رفع الحدث الاكبر وحدة ولا - [00:03:22](#)

والاصغر والاصغر والاصغر عند الجمهور. لانه مقصود لكنه دخل دخول الاصغر في الاكبر وقيل انه يجزئ نية ماذا الاكبر ولا حاجة تنوي الحدث الاصغر - [00:03:40](#)